

## خدمة قيد تنفيذ شيكات السنادات التنفيذية

تتيح هذه الخدمة للمتقاضين قيد ملف لتنفيذ شيكات السنادات التنفيذية بالقوة الجبرية. لعدم السداد رضاءً

### الخدمة الرئيسية

#### تنفيذ الشيكات

خدمة تتيح للمتقاضين الحصول على الصيغة التنفيذية على الشيك المشمول بالمرسوم بقانون اتحادي رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون المعاملات التجارية الصادر بالقانون الاتحادي رقم ١٨ لسنة ١٩٩٣ متى تم اصدار الشيك أو كان مقر البنك المسحب عليه أو موطن أو محل إقامة المنفذ ضده يقع بدائرة اختصاص محاكم دي.

### المستفيدون

جميع المتقاضين المستفيدين من الشيك المرتجل من البنك المسحب عليه دون صرف كلياً أو جزئياً، والقابل للتنفيذ في محاكم دي وفق الاختصاص.

### الوثائق والمستندات

تحميل لائحة التنفيذ مشتملة على طلب وضع الصيغة التنفيذية وحافظة المستندات التي تتضمن:

اسم طالب التنفيذ (المستفيد):

- الهوية الإماراتية أو جواز السفر للزائر.

• الرخصة التجارية بالنسبة للشركات والمؤسسات مع هوية المفوض وما يفيد التفويض إن لم يكن المدير.

• عنوانه وبيانات التواصل.

• شهادة برقم الحساب الدولي لطالب التنفيذ.

المنفذ ضده (الساحب أو المظهر):

يتم الحصول على شهادة من البنك المسحب عليه الشيك بالمعلومات التالية: (الاستعلام المسبق)

• اسم صاحب الحساب عربي وإنجليزي.

• عنوانه الكامل والبريد الإلكتروني المدرج في نظام البنك.

• وسائل التواصل الخاصة به وفق المدرج في نظام البنك والعقد مع صاحب الحساب.

• رقم هوية أو رقم جواز سفر صاحب الحساب (المنفذ ضده) مع الإقامة (إن وجدت).

• الرخصة التجارية للشركات مع رقم هوية أو رقم جواز السفر وإقامة المدير.

• جهة عمل المنفذ ضده وبيانات العمل الخاصة به إن وجدت.

• الحسابات الأخرى في البنك العائدة لصاحب الحساب الأرصدة المتوفرة فيها (الاستعلام المسبق).

• بيانات الساحب الموقع على الشيك مع رقم هويته ورقم جواز سفره وسند التفويض.

• اسم المستفيد المستلم لقيمة الشيك مع رقم هويته أو رقم جواز سفره.

- بيانات المستلم لقيمة الشيك من عنوان ووسائل التواصل.
- سبب رجوع الشيك دون صرف.
- تاريخ رجوع الشيك والفرع المسحوب عليه.
- قيمة الشيك والمبلغ المصروف والمتبقي منه

### الشروط

أن يكون الشيك ضمن اختصاص محكمة التنفيذ بحيث لا يكون ضمن حالات التجريم المتعلقة بالشيك: جرائم تزوير الشيكات، والاحتيال باستخدام الشيكات بإعطاء أمر للمصرف بعدم صرف الشيك بدون حق، وسحب كامل الرصيد قبل تاريخ إصدار الشيك، وتعمد تحرير الشيك أو توقيعه بصورة تمنع من صرفه. استكمال البيانات وفق الوارد في نموذج لائحة التنفيذ الخاصة بالشيكات وأن تكون جميع المستندات إلكترونية وبصيغة PDF.

إذا كانت المستندات بغير اللغة العربية تم ترجمتها إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات.

### الرسوم

تستوفى الرسوم التالية على طلبات تنفيذ الشيكات:

١. على طلب وضع الصيغة التنفيذية على الشيك رسم قدره: ٥٠ درهماً + ١٠ دراهم رسم الابتكار + ١ دراهم رسم المعرفة.
٢. رسم على طلب المنع من السفر .٣٠٠ + ١٠ دراهم رسم الابتكار + ١ دراهم رسم المعرفة.
٣. على طلب تنفيذ الشيك رسم يعادل (٦٪) من قيمة الشيك أو من القيمة المتبقية منه التي يُطلب التنفيذ من أجلها ولا يجوز أن يقل الرسم الذي يتم استيفاؤه عن (٢٠٠) درهم، ولا يزيد على (٥٠٠) درهم + ١٠ دراهم رسم الابتكار + ١٠ دراهم رسم المعرفة.
٤. مصاريف شركة تبلغ ١٠٥ درهم.

### قواعد

الموقع الإلكتروني لمحاكم دبي (يشترط التسجيل المسبق)

مكاتب المحاماة

مراكز العضيد

### رحلة المتعامل طالب التنفيذ

١. بعد تسجيل الملف سوف يحصل المتعامل على قرار بإصدار الصيغة التنفيذية ويصدر قرار بمنع المنفذ ضده من السفر في الحالات التي يقدرها قاضي التنفيذ.
٢. إعلان المنفذ ضده على العنوان الوارد في اللائحة مبيناً به رقم أمر التوريد للسداد المباشر.
٣. إذن لطالب التنفيذ بالاستعلام عن أموال المنفذ ضده.
٤. بعد مضي ١٥ يوماً من إعلان المنفذ ضده قانوناً يقدم طالب التنفيذ طلباً للحجز على أموال المنفذ ضده الظاهرة والممضى في إجراءات البيع والتعيم على المنفذ ضده بالإحضار.

## رحلة المتعامل المنفذ ضدة

سداد مبلغ المطالبة بموجب أمر التوريد المدرج في الإعلان أو خلال مهلة لا ١٥ يوماً من تاريخ الإعلان يقدم مشروع تسوية لسداد مبلغ المطالبة متضمنا تقريرا بالإفصاح عن أمواله وما عليه من التزامات مالية صادرا من شركة الاتحاد للمعلومات الائتمانية، شهادة راتب، كشف بالمركبات والرخص التجارية والأسهم والسنادات والعقارات المملوكة له، يمكنه قيد منازعة تنفيذ موضوعية بأسباب جدية حول استحقاق الشيك أو براءة ذمته من مقابلة بعد سداد تأمين مقداره (٥٠٠٠) خمسة آلاف درهم يسترد في حالة قبول الإشكال ويصدر بقوة القانون في حالة خسارته. ولا تقبل المنازعة إن لم تكن مصحوبة بما يثبتت إيداع التأمين

### جواز معارضة الوفاء بالشيك

يجوز لمالك شيك صدر لحامله أو هلك أن يعارض لدى المصرف المسحب عليه في الوفاء بقيمة ويقوم المصرف المسحب عليه بالامتناع عن الوفاء بقيمة الشيك لحائزه وتجنيب مقابل وفاء الشيك إلى أن يفصل في أمره. على أن يقوم المصرف المسحب عليه على نفقة المعارض بنشر رقم الشيك المفقود أو الهالك ومبلغه واسم الساحب واسم المعارض وعنوانه في إحدى الصحف اليومية الصادرة في الدولة باللغة العربية ويكون باطلًا كل تصرف يقع على الشيك بعد تاريخ النشر.

### المنازعة في المعارض دعوى الاستحقاق

١. يجوز لحائز الشيك المعارض في الوفاء بقيمه أن ينزع لدى المصرف المسحب عليه على المعارض، وأن يسلم الشيك للمصرف مقابل إيصال ثم يخطر المعارض باسم حائز الشيك وعنوانه.

٢. وعلى المعارض رفع دعوى استحقاق الشيك خلال ثلاثة أيام من تاريخ تسلمه الإخطار ولا يجوز للمصرف المسحب عليه أن يدفع قيمته إلا لمن يتقدم له من الخصمين بحكم نهائ بملكيته للشيك أو بتسوية ودية مصدق عليها من الطرفين تقرره بالملكية.

٣. وإذا لم يرفع المعارض دعوى الاستحقاق خلال الميعاد المذكور في الفقرة السابقة فعلى حائز الشيك أن يستصدر حكمًا من قاضي الأمور المستعجلة بعدم اعتداد بالمعارض، وفي هذه الحالة يعتبر حائز الشيك بالنسبة إلى المصرف المسحب عليه هو مالكه.

### دعوى ملكية الشيك والمطالبة بالوفاء

إذا انقضت ستة أشهر من تاريخ حصول المعارض دون أن يتقدم حائز الشيك للمطالبة بالوفاء، جاز للمعارض خلال الشهر التالي أن يرفع دعوى أمام المحكمة المختصة ضد المسحب عليه بطلب الحكم بملكية للشيك والإذن له في قبض قيمته.

وإذا لم يرفع المعارض الدعوى المشار إليها في الفقرة السابقة أو حكم برفضها وجب على المصرف المسحب عليه أن يعيد قيد مقابل الوفاء في جانب الأصول من حساب الساحب.

### النتيجة

صرف المتحصل من مبلغ المطالبة لطالب التنفيذ أو حبس المنفذ ضده في حال عدم السداد